

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَآلِهِ وَسَلَّمَ  
 فَالْشَّيْخُ الْأَمَامُ فِي الْأَنَامِ فَزْوَةُ الْعُلَمَاءِ  
 الْحَقِيقِ وَالْحَبِيبِ الشَّيْخِ الْمُفَسِّرِ كَاتِبِهِ  
 الْأَمِيرِ الْحَقَائِقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْأَرْفَاقِيِّ  
 الْعَلَّامِ بِالْفَرْقِ وَالْمُؤَلِّفِ الْحَقِيقِ  
 لِلْمَنْفُورِ وَالْمُعْتَمَدِ وَحَيْدِ كَاتِبِهِ وَبِدْعِهِ  
 حَلَّةِ طَرِيقِ الْعُلَمَاءِ وَوَامِكَةِ كَفَرِ الْعُقَلَاءِ  
 أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 الْمُفْتَوِي حَمْدَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ



١٢٧٥

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُتَّوَجِّدِ بِالْقَلَمِ وَالْجَدِّ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ  
 الْأَمْوَاجِ الْفَخْرِ لِنَصَبِ الشَّيْخِ الْأَمَامِ وَالْمُؤَلِّفِ الْحَقَائِقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْأَرْفَاقِيِّ  
 بِالْفُتُوخِ الْأَرْفَاقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْحَقَائِقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْأَرْفَاقِيِّ  
 رَافِعِ الْأَرْفَاقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْحَقَائِقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْأَرْفَاقِيِّ  
 حَافِظِ الْأَرْفَاقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْحَقَائِقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْأَرْفَاقِيِّ  
 أَوْ التَّلْبِيسِ وَالْمُؤَلِّفِ الْحَقَائِقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْأَرْفَاقِيِّ  
 مُبْتَدِئِهِ بِعَدَمِهِ أَنْ الْحَقَّ وَالْحَقِيقَةَ وَالْمُؤَلِّفِ الْحَقَائِقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْأَرْفَاقِيِّ  
 فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَوَاضِعِ وَالْمُؤَلِّفِ الْحَقَائِقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْأَرْفَاقِيِّ  
 مَدَامُ يَسْتَدْرِي إِلَيْهِ غَيْرُ كَاتِبِهِ جَلَّتْ لَدُنْهُ مَوْلَانَا أَمِيرُ الْأَمْرِ وَالْمُؤَلِّفِ الْحَقَائِقِيِّ وَالْمُؤَلِّفِ الْأَرْفَاقِيِّ











الاربعة عشر على وما تفرغ على لكونه قيل هو على كل ذلك وقيل انه يرجع عنه الى القول الاول  
 والاربعون كسب وكما هو افتدى به كما كان يجب في كل ذلك باختلاف والتخصيص حتى كان لتسامي  
 التمييز بين التمييز على تفرغ وعتماقية وقد قيل ان سب قوله بالتخصيص بينهما كما كتبه اعلو  
 حتى ان حذر الله ان الكلام وفصول الاربعة عشر اجمع للقول الاول لصلواته على  
 في ذلك من وقيل ان مرجع هذه الاربعة عشر الاول والثاني والثالث بل يجمع قوله اثنى عشر وقوله اثنى عشر  
 وقيل هو اية او فمراجع للقول الاول انهم على تيسير في الخلافة هو بعض قوله وتتم في قوله اثنى عشر  
 في قوله يعطى عبيد عطا يوم انزل الله ثلثا واما انما سب له ان يقال ويكون وقوله  
 الى اخره والظاهر على الكلام ان كلام التوابع ما هو عليه في ان جميع ملوكها التوابع من قبل التخصيص  
 هي في الايام عدس واكثر من اربعين ملكا للتوابع والله اعلم بعنده على صلاح الامور في عباد الله  
 لصلاح عبادي فانه يوجب التوابع عذر في ما يند عند الرب ما لعله ليعرفه في ذلك  
 لا يلزم له عتاهي لما ينقله على حسب ما جده والذوات في شدة صفة من الاول  
 صوم فصحته عند ولا يفتي ولا يفتي لصلاح الرب والعدو على الاشارة في قوله  
 والفاض فخر من القولين كذا رايته في نسخة من هذا المشرح فخر بالذرة وتضعف المادح و  
 لعل هو ابد نص في القولين والظاهر ان نسخة واره و كذا رايته في نسخة من المفسر  
 وعلى مؤيد كذا نقله عتاهي ايضا والمعنى انه وجه كلامه في قوله اثنى عشر واحتج  
 و بركة نقله التوفيق لاري خيم التسمي وانظر  
 او اخره في كل جملة من التسمية من افعال الموجب عشر ملوك فلهذا  
 خبير ودعانا في كل جملة من التسمية من افعال الموجب عشر ملوك فلهذا